AL-QANATIR
INTERNATIONAL JOURNAL OF ISLAMIC STUDIES
eISSN: 2289-9944
**Vol. 33. No. 4. July Issue (2024)**

# THE GENERAL AUTHORITY OF AWQAF IN THE KINGDOM OF SAUDI ARABIA, AND ITS EFFORTS IN PRESERVING AND DEVELOPING ENDOWMENTS: AN ANALYTICAL STUDY

# الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وجهودها في المحافظة على الأوقاف وتنميتها: دراسة تحليلية

Sultan Ali A Alqarawi [i], Amer Abdulwahab Mahyoub Murshed [ii] & Mohamad Zaidi Abdul Rahman [iii]

[i] (*Corresponding author*). PhD Student, Department of Siyasah Syariyyah, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. s2030348@siswa.um.edu.my
[ii] Senior Lecturer, Department of Siyasah Syariyyah, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. almurshed@um.edu.my
[iii] Senior Lecturer, Department of Siyasah Syariyyah, Academy of Islamic Studies, University of Malaya. mzaidi@um.edu.my

*Article Progress*
*Received: 13 December 2023* *Revised: 16 April 2024* *Accepted: 27 May 2024*

**Abstract**

*The study discussed the issue of the General Authority of Awqaf in the Kingdom of Saudi Arabia and its efforts to preserve and develop awqaf (endowments). The study made use of inductive and analytical methodology to collect data and relations that are interconnected with a group of holistic relations. The researcher, through the use of inductive and analytical methodology, addresses the problem of the study inherent in the fact that the Kingdom of Saudi Arabia is one of the Islamic countries with the most endowments. The Kingdom of Saudi Arabia has endowments whose size was estimated at about 54 billion riyals. The General Authority of Awqaf in the Kingdom of Saudi Arabia plays a major role in promoting awqaf and achieving comprehensive and sustainable development of awqaf, in accordance with the Kingdom's Vision 2030. The study aimed at introducing the General Authority of Awqaf in the Kingdom of Saudi Arabia and explaining its efforts to preserve and develop endowments. This study found many results. The Awqaf Investment Company, which is the investment arm of the General Authority of Awqaf, represents the real investment nucleus from which the authority proceeds in investing and developing endowments to achieve sustainable development, increase its sources of income, and contribute to achieving sustainable development, commemorating the Kingdom's Vision 2030. The General Authority of Awqaf was able to achieve governance as an administrative development step through independence, transparency, and observation to avoid financial and accounting errors and preserve the endowments. The General Authority of Awqaf also worked to achieve a real partnership with specialized bodies that have advisory tasks to attract experts and competent staff, who have major roles in serving endowment work. Within the framework of developing the endowment and investing its assets, the General Authority of Awqaf issued endowment bonds, established endowment funds, established investment companies, and developed endowment banks. The study recommends that it is necessary to activate the initiatives specified by the General Authority of Awqaf in the Kingdom of Saudi Arabia for promoting sustainable development in harmony with the Kingdom's Vision 2030.*

Keywords: *Waqf, General Authority of Awqaf, Kingdom of Saudi Arabia, Vision 2030.*

| | |
|---|---|
| **ملخص البحث** | تناولت الدراسة الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وجهودها في المحافظة على الأوقاف وتنميتها، واعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي لجمع البيانات والعلاقات المترابطة بطريقة دقيقة من أجل الربط بينها بمجموعة من العلاقات الكلية العامة، ومن خلال المنهج الاستقرائي التحليلي يقوم الباحث بمعالجة إشكالية الدراسة الكامنة في كون المملكة العربية السعودية من أكثر الدول الإسلامية أوقافاً حيث قدر حجم الأوقاف في المملكة العربية السعودية بنحو ٥٤ مليار ريال، وأن الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية لها دور رئيس في النهوض بالأوقاف وتحقيق تنمية شاملة ومستدامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، توافقا مع رؤية المملكة ٢٠٣٠. ومن أهداف الدراسة التعريف بالهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وبيان الجهود التي تبذلها الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية للمحافظة على الأوقاف وتنميتها. ومن النتائج التي أظهرتها الدراسة: تمثل الشركة العامة للأوقاف – الذراع الاستثماري للهيئة العامة للأوقاف– النواة الاستثمارية الحقيقية التي تنطلق منها الهيئة في استثمار الأوقاف وتنميتها، لتحقيق التنمية المستدامة، ولزيادة مصادر دخلها، ولتساهم الهيئة في تحقيق التنمية المستدامة توافقا مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، وأن الهيئة العامة للأوقاف تمكنت من تحقيق الحوكمة كخطوة تطوير إداري من خلال: الاستقلالية، والشفافية، والرقابة، لتجنب الأخطاء المالية والمحاسبية والمحافظة على الأوقاف، كما عملت الهيئة العامة للأوقاف على تحقيق شراكة حقيقية مع جهات تخصصية لها مهام استشارية، لرفد الهيئة بالطاقات والكفاءات الخبيرة، والتي لها دور كبير في خدمة العمل الوقفي؛ وفي إطار تنمية الوقف واستثمار أصوله قامت الهيئة العامة للأوقاف بإصدار الصكوك الوقفية، وإنشاء صناديق وقفية، وتأسيس الشركات الاستثمارية، وتطوير المصارف الوقفية. وتوصي الدراسة بضرورة تفعيل المبادرات التي نصت عليها الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، في الاستراتيجية الخاصة بها من أجل تعزيز التنمية المستدامة، والتي أتت متناغمة مع رؤية المملكة ٢٠٣٠.<br><br>الكلمات المفتاحية: الوقف، الهيئة العامة، المملكة العربية السعودية، رؤية ٢٠٣٠. |

**المقدمة**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن اهتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الوقف من الشعائر التعبدية التي حث عليها الإسلام، كما أن الوقف من أهم الموراد المالية التي ساهمت في تطوير الحياة البشرية والإنسانية في كل مراحلها، "ويعد الوقف رافدا أساسيا من الروافد التي ساهمت ولا تزال بفعالية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات الإسلامية قديما وحديثا"،[١] وما زالت بصمات الأوقاف الإيجابية ظاهرة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والعلمية وامتداد طرائق الخير واستمرارية سبله على مدار تاريخ الأمة الإسلامية وصناعة حضارتها.

ولا تؤتي الأوقاف مقاصدها التعبدية ولا ثمرتها التنموية المرجوة إلا في ظلال التنظيم والرعاية والإدارة والرقابة، ولهذا تولت الدُّول الإسلامية مسؤولية رعاية الأوقاف وتنميتها وفق الضوابط الشرعية المعتبرة التي قررها العلماء، وحرص الولاة والعلماء في كل العصور على حماية الأوقاف تنظيماً وإدارة وإشرافاً ومراقبة حتى لا تكون لعبة تتقاذفها المطامع البشرية فكانوا برقابتهم على الأوقاف سياج أمان لها، وعاملا مهما في تطويرها وتنميتها واستمرارها.

ومع ازدياد الأوقاف وتشعب أنواعها في العصر الحديث لزم الأمر وجود مؤسسة لها سلطة رقابية على الأوقاف لحمايتها والحفاظ عليها، واستمرار منافعها، وضمان سيرها في الاتجاه الصحيح لاسيما مع التطور المتلاحق في عالم الإدارة واتساع المجالات الوقفية في الحياة المعاصرة.

وقد وضعت الدولة السعودية الحديثة الأوقاف في أولوياتها الإدارية وخصصت الهيئة العامة للأوقاف في المملكة لتضطلع بالتنظيم والرقابة على الأوقاف، فهي تقوم بتسجيل جميع الأوقاف في المملكة بعد توثيقها، وحصر جميع الأموال الموقوفة وتكوين قاعدة معلومات تشملها إلى غير ذلك من الأعمال التنظيمية والرقابية المنوطة بها، وتمثل الأعمال التي تقدمها الهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية نموذجاً ومثالاً رائداً في تحقيق السلطة الرقابية المثالية على الأوقاف، لرعايتها وحسن استثمارها جمعاً بين مقاصدها التعبدية وغاياتها التنموية المعاصرة،[٢] لذلك جاءت هذه الدراسة لتبين دور الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وجهودها في المحافظة على الأوقاف وتنميتها.

**أهمية الدراسة**

تستمد الدراسة أهميتها من جهات عديدة، منها:

١. تعلق الدراسة بموضوع الوقف الإسلامي ذي الأبعاد التنموية المتجددة.
٢. تؤكد الدراسة على حق الدولة في الرقابة على الأوقاف وأثرها في حفظه وتنميته.

---

[١] نادية، رواحنة، الرقابة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري، بحث محكم منشور في مجلة المعيار، مجلد ٢٥، عدد ٥٩، ٣٠/ ٩/ ٢٠٢١م، (ص: ٥١٥).

[٢] انظر: الكتيب التعريفي بالهيئة العامة للأوقاف، الصادر عن الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤٣٨هـ، (ص: ١٠- ١٤).

٣. توضح الدراسة نموذجا تطبيقيا من الواقع المعاصر في الحفاظ على الوقف وتنميته من خلال دراسة حالة الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية.

**إشكالية الدراسة**

تُعَدُّ المملكة العربية السعودية من أكثر الدول الإسلامية أوقافاً من حيث الكمية العددية، أو القيمة المالية، فقد أعلنت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المؤتمر الإسلامي للأوقاف في دورته الأولى في مكة المكرمة، والمنعقد في الفترة من ١٧ – ١٩ محرم ١٤٣٨هـ؛ أن حجم الأوقاف في المملكة تقدر قيمتها بنحو ٥٤ مليار ريال.[٣]

ومنذ تأسيس الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وهي تقدم جهوداً رقابية وتنظيمية متنوعة للمحافظة على الأوقاف وتنميتها واستثمارها؛ لتحقيق الاستدامة بما يتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠م.

**أسئلة الدراسة**

١. ما هي الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية؟
٢. ما الجهود التي تبذلها الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية للمحافظة على الأوقاف وتنميتها؟

**أهداف الدراسة**

١. التعريف بالهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية.
٢. بيان الجهود التي تبذلها الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية للمحافظة على الأوقاف وتنميتها.

**منهج الدراسة**

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي التحليلي وهو المنهج الذي يعتمد على: جمع البيانات والعلاقات المترابطة بطريقة دقيقة من أجل الربط بينها بمجموعة من العلاقات الكلية العامة، ومن خلال المنهج الاستقرائي يقوم الباحث بتعميم الدراسة الخاصة التي قام بها على الدراسة العامة المتعلقة بالموضوع.

**الدراسات السابقة**

من خلال اطلاع الباحث على الأدبيات والدراسات السابقة للموضوع، وقف الباحث على عدة دراسات، ساعدت الباحث في تكوين الأفكار الرئيسة لموضوع الدراسة، ومنها: ما يأتي:

[٣] انظر: تقرير اقتصاديات الوقف: غرفة الشرقية، ٢٠٢٠م، نسخة إلكترونية، (ص٣٣).

- (دراسة: نادية، ١٤٤٢هـ- ٢٠٢١م): الرقابة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري، رواحنة نادية، بحث محكم منشور في مجلة المعيار، مجلد ٢٥، عدد ٥٩، ٣٠/ ٩/ ٢٠٢١م.
- (دراسة: فرحان، ١٤٤١هـ- ٢٠٢٠م): تطور مبادئ حوكمة المؤسسات الوقفية بالاستفادة من مبادئ حوكمة الشركات، عمر فرحان، وهاني هزاع، بحث محكم منشور في مجلة الإسلام في آسيا، العدد الخاص المصرفية المالية الإسلامية، المجلد ١٧، العدد ٢، ٢٠٢٠م.
- (دراسة: العبيد، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م): فقه الأوليات في المصارف الوقفية، آلاء بنت عادل العبيد، بحث محكم منشور في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد السابع، العدد الأول، يونيو، ٢٠١٦م.

## المبحث الأول: التعريف بالهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية

### المطلب الأول: المطلب الأول: مفهوم الوقف، ومشروعيته، وحكمه

#### الفرع الأول: تعريف الوقف لغةً واصطلاحا

الوقف في اللغة: يطلق الوقف على عدة معان: فيأتي بمعنى الحبس والمنع، والسكوت والإدامةِ، فالوقف هو حبس منفعة وتكون في سبيل الله، سَبّلَ ضيعتهُ، أي جعلها في سبيل الله، وسبّلتَ الشيء إذا أبحتهُ كأنك جعلت اليهِ طرقٌ مطروقة، أي: أن مالك ذات الشيء يجعل منفعتهُ لمستحق آخر أو مجموعة مستحقين.[٤]

الوقف اصطلاحًا: اختلف الفقهاء في تعريف الوقف بناء على اختلاف حقيقته ونوع الملكية الثابتة به.

عرف الإمام أبو حنيفة -رحمه الله- الوقف بأنه "حبس العين على حكم ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة ولو في الجملة. ومعناه بقاء العين على ملك الواقف مع منعه من التصرف فيها،[٥] بينما عرف صاحبا أبي حنيفة — أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني- الوقف أنه: "حبس الواقف العين الموقوفة على حكم ملك الله تعالى، وصرف منفعتها على من أحب".[٦]

---

[٤] انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، لبنان، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ، (٣٥٩/٩)، وانظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٨٧، (١٤٤٠/٤).

[٥] انظر: ابن مازة، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي ، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، (١٩٢/٦)، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٢م، ( ٣٥٧/٣-٣٥٨).

[٦] انظر: البابرتي، محمد بن محمد بن محمود، العناية شرح الهداية، دار الفكر، دون طبعة، دون تاريخ، (٢٠٣/٦).

وعند المالكية الوقف: "إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازمًا بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً"، ومن حيث هو اسم "ما أُعطيَت منفعته مدة وجوده".[٧]

أما الشافعية فقد عرفوا الوقف بأنه: "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود".[٨]

وعند الحنابلة: عرف الإمام ابن قدامه الحنبلي –رحمه الله– على أن الوقف "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة "،[٩] وعرف المرداوي الحنبلي –رحمه الله– الوقف بأنه: "تحبيس مالك مطلق التصرف مالَه المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر تقربًا إلى الله تعالى."[١٠]

ويلاحظ الباحث التقارب الشديد بين التعريفات السابقة جميعها، واشتراكها في حبس العين والتصدق بالمنفعة أو إعطاء المنفعة تقربا إلى الله، ولا نكاد نجد اختلافا جوهريا في التعريف إلا اختلاف تنوع مع ثبات الدلالة العامة على تحبيس الأصل وإطلاق المنفعة، عند الأئمة الأربعة وغيرهم.

ويبقى تعريف ابن قدامه الحنبلي الوقف بأنه "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"، أقرب التعريفات للتصور الشرعي الإسلامي في بيان جوهر الوقف وحقيقته الخاصة، ومعنى الوقف ومفهومه، فهو "أجمع تعريف للوقف مع سهولة عبارته دون دخوله في التفريعات"،[١١] كما أنه مقتبس من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما خاطب سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه (احبس أصلها وسبل ثمرتها)، [١٢] وقد مال إلى هذا التعريف من المعاصرين كل من محمد أبو زهرة،[١٣] ومحمد الكبيسي.[١٤]

---

[٧] انظر: الغرناطي، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري، التاج والإكليل لمختصر خليل ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ، ١٩٩٤م، (٦٢٦/٧)، منح الجليل ٣٤/٤، الأزهري، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ١٤١٥هـ، (١٥٠/٢).

[٨] انظر: الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب، مغني المحتاج، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٤،( ٣٧٦/٢).

[٩] انظر: ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، (٣/٦).

[١٠] انظر: المرداوي، علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، لإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، (٣/٧)، البهوتي، صلاح الدين ابن حسن بن إدريس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، (٣٩٧/٢).

[١١] العبيد، آلاء بنت عادل العبيد، فقه الأوليات في المصارف الوقفية، بحث محكم منشور في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد السابع، العدد الأول، يونيو، ٢٠١٦م، (ص: ٤).

[١٢] النسائي، حمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢ ١٩٨٦م، كتاب: الأحباس، باب: حبس المشاع، رقم (٣٦٠٣)، (٢٣٢/٦)، قال الألباني: صحيح.

[١٣] أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية، مطبعة أحمد مخيمر، ١٩٥٩م، (ص: ٤٧).

**الفرع الثاني: مشروعية الوقف**

الوقف مشروع باتفاق الفقهاء، وذلك لثبوت مشروعيته في القرآن الكريم، والسنة الشريفة، والإجماع:

**١. فمن القرآن الكريم**

قول الله تعالى ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.[١٥]

وجه الدلالة في هذه الآية وأضرابها: أن الله سبحانه وتعالى أمرنا بالإنفاق مما نحب ومن طيبات أموالنا، والإنفاق يكون على أوجه الخير المتعددة، ولعل أفضل هذه الأوجه هو الوقف وذلك لديمومته وثباته واستقراره، وقد أكد الحافظ ابن كثير شمول الآية الكريمة معنى الوقف،[١٦] إذ ذكر في تفسيرها حديث عمر رضي الله عنه أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أُصِبْ مَالًا قطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْ سَهْمِي الَّذِي هُوَ بِخَيْبَرَ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ حَبِّس الأصْل وسَبِّل الثَّمَرَةَ".[١٧]

**٢. من السنة الشريفة**

أ. عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصاب أرضًا من أرض خيبر، فقال: "يا رسول الله : إنما أصبت أرضًا بخيبر لم أصب مالًا قط أنفس عندي منه، فما تأمرني؟ قال صلى الله عليه وسلم: {إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق بها عمر رضي الله عنه ألا تباع ولا توهب ولا تورث، في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول}، وفي بعض طرق البخاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن ينفق ثمره".[١٨]

---

[١٤] انظر: الكبيسي، محمد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٩٧٧، (٨٨/١)

[١٥] القرآن. البقرة: ٢٦٧.

[١٦] ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، (٢/ ٧٣- ٧٤).

[١٧] النسائي، حمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢ ١٩٨٦م، كتاب: الأحباس، باب: حبس المشاع، رقم (٣٦٠٣)، (٢٣٢/٦)، قال الألباني: صحيح.

[١٨] البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ. كتاب: الشروط، باب: الشروط في الوقف، رقم (٢٧٣٧)، (١٩٨/٣).

وفي رواية الإمام مسلم:{إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث}.[١٩]

**وجه الدلالة:** هذا الحديث هو العمدة في مشروعية الوقف، فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أصل الوقف وحدد شروطه، قال النووي رحمه الله: وفي هذا الحديث دليل على صحة أصل الوقف.[٢٠]

### ٣. من الإجماع

أجمعت الأمة من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا على مشروعية الوقف والندب إليه من غير أن ينكر أحد ذلك، فكان ذلك إجماعًا منهم، ومما يؤيد هذا الإجماع قول جابر: لم أعلم أن أحداً من المهاجرين والأنصار كان له مال إلا حبس مالًا من صدقة مؤبدة لا تشترى أبدًا ولا تورث ولا توهب،[٢١] وقال ابن قدامة: وقد أجمع الصحابة على مشروعية الوقف، فإن الذي قدر منهم على الوقف وقف واشتهر ذلك فلم ينكره أحد فكان إجماعًا،[٢٢] وقال ابن حزم: "والتحبيس وهو الوقف جائز....".[٢٣]

وفي ضوء ما تقدم فإن مشروعية الوقف ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع وقد ذهب جمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية والحنابلة وصاحبي أبي حنيفة إلى أن الوقف لازم بمجرد صدوره من الواقف، وليس له الرجوع فيه،[٢٤] لأن الوقف حبس للعين وتكون في حكم ملك الله سبحانه وتعالى، فيزول ملك الواقف عنه إلى الله تعالى على وجه تعود المنفعة إلى العباد، فيلزم ولا يباع ولا يورث، لقول النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في وقفه: {لا يباع أصلها، ولا يبتاع، ولا يوهب ولا يورث}، قال الشوكاني "بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ماهية التحبيس التي أمر بها عمر، وذلك

---

[١٩] النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، كتاب الوصية، باب: الوقف، رقم (١٦٣٢)، (١٢٥٥/٣) .

[٢٠] النووي، محي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، (٨٦/١١).

[٢١] الخصاف، أحمد بن عمرو الشيباني، الإسعاف في أحكام الأوقاف، مصر: مطبعة الهندية، ١٩٨٦ م، (ص:٦).

[٢٢] ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، (٥/٦)

[٢٣] ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلى بالآثار، بيروت دار الفكر، (١٤٩/٨).

[٢٤] انظر : ابن رشد، محمد بن أحمد، المقدمات الممهدات، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨،(٤١٩/٢)، الدسوقي، حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ( ٤٥٥/٥ )، الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، الوسيط في المذهب، القاهرة: دار السلام، ١٩٨٩،( ٢٥٥/٤)، ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، (٢٥١/٢) .

يستلزم لزوم الوقف وعدم جواز نقضه، وإلا لما كان تحبيساً،[٢٥] فلو كان الوقف غير لازم، وبدا للواقف أن يبيعه أو يهبه أو يتصرف فيه بأي نوع من أنواع التصرفات، لما كان لنفي النبي صلى الله عليه وسلم معنى ولا فائدة.

**المطلب الثاني: ماهية الهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية**

**الفرع الأول: إنشاء الهيئة العامة للأوقاف وهيكلها التنظيمي**

**أولا: إنشاء الهيئة العامة للأوقاف**

تأسست الهيئة العامة للأوقاف لتكون تتويجاً للجهود الحكومية في خدمة المؤسسة الوقفية، ولتعزيز دور القطاع الوقفي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد جاء تأسيسها بناء على المرسوم الملكي رقم (م/١١) بتاريخ ١٤٣٧/٢/٢٦هـ، بإنشاء الهيئة العامة للأوقاف، وهي هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، تتمتع باستقلالها الإداري والمالي، وترتبط بشكل مباشر برئيس مجلس الوزراء.[٢٦]

وبناءً على هذا المرسوم أصبحت الهيئة العامة للأوقاف هي الراعي الرسمي للأوقاف في المملكة، لتحل الهيئة محل مجلس الأوقاف الأعلى الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٥) بتاريخ ١٣٨٦هـ، كما تسري على الأوقاف التي تكون الهيئة ناظرة عليها الأحكام الواردة في هذا النظام، كما قام هذا النظام بإلغاء كل الأحكام الأخرى التي تتعارض معه، بما في ذلك " الأحكام الواردة في نظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ١٤٢٧/٣/١٣هـ".[٢٧]

وقد عُرفت الهيئة العامة للأوقاف كما جاء في نظام الهيئة بأنها "هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وترتبط برئيس مجلس الوزراء، وتباشر المهمات والاختصاصات المنوطة بها بمقتضى هذا النظام، ويكون مقرها الرئيس في مدينة الرياض، ولها إنشاء فروع داخل المملكة بحسب الحاجة".[٢٨]

---

[٢٥] الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين صبباطي، مصر، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م، مرجع سابق، ( ٥ /٣٥٢)،( ٦/٢٣).

[٢٦] انظر: التقرير السنوي الأول للهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ٢٠١٩م، (ص: ١٠- ١١).

[٢٧] المادة (١٩) من المرسوم الملكي رقم (م/ ١١)، بتاريخ ٢٦/ ٢/ ١٤٣٧هـ، منشور في نظام الهيئة العامة للأوقاف، الصادر عن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، بتاريخ: ١٤ ربيع أول ١٤٣٧هـ- ٨/ ١٢/ ٢٠١٥م، متوفر على الرابط: https://laws.boe.gov.sa، تم الاطلاع بتاريخ: ٢٦/ ٢/ ٢٠٢٢م.

[٢٨] انظر: الملف التعريف بالهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، من البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للأوقاف السعودية، (ص: ٢).

وبذلك انطلقت الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية "باستراتيجية واضحة، رسمت الهيئة طريقها للنهوض بقطاع الأوقاف في المملكة العربية السعودية، وذلك لترسيخ مكانة الأوقاف في المجتمع، وتحافظ على تنظيمه وتطويره وتنميته، وتجعل منه صناعة واعدة، ودوراً رئيس في تحقيق الاستدامة للقطاع غير الربحي".[٢٩]

ومنذ تأسيس الهيئة العامة للأوقاف وإقرار نظامها، أطلقت الهيئة العديد من المبادرات التي تساهم في تنظيم قطاع الأوقاف في المملكة، وتنميته بما يحقق شروط الواقفين؛ مما أدى لتعزيز استدامته وثقة الواقفين في الهيئات الحكومية المشرفة على الأوقاف.[٣٠]

**ثانيا: الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للأوقاف**

يتألف الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للأوقاف من مجلس إدارة، ومحافظ للهيئة، ولجان فرعية تابعة لها، وتفصيل ذلك فيما يأتي:[٣١]

**أ. مجلس الإدارة**

عرفت المادة السابعة من النظام الداخلي للهيئة مجلس الإدارة بأنه: "هو السلطة العليا المشرفة على إدارة شؤون الهيئة وتصريف أمورها، وله اتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق أغراضها".[٣٢]

ويعين رئيس مجلس الإدارة بأمر من رئيس مجلس الوزراء، ويتكون مجلس الإدارة من رئيس وخمسة عشر عضوا، ينقسمون باستثناء المحافظ إلى ثلاث مجموعات، المجموعة الأولى: ممثلو الجهات الحكومية وعددهم ثمانية أعضاء، المجموعة الثانية: وهم المختصون بالشؤون الاقتصادية والمالية وعددهم ثلاثة أعضاء، المجموعة الثالثة: ممثلون عن الأوقاف وعددهم ثلاثة أعضاء.[٣٣]

---

[٢٩] الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، الكتيب التعريفي، (ص:٤)،www.awqaf.gov.sa

[٣٠] انظر: الحربي، راكان بن فهد، الأوقاف بالمملكة العربية السعودية بين الواقع والمأمول، الجمعية العلمية القضائية السعودية، مجلة قضاء، العدد السابع والعشرون، ٢٠٢٢م، (ص:٥٠١).

[٣١] انظر: المادة (٧) من المرسوم الملكي رقم (م/ ١١)، مرجع سابق، متوفر على الرابط: https://laws.boe.gov.sa، تم الاطلاع بتاريخ: ٢٦/ ٢/ ٢٠٢٢م.

[٣٢] انظر المادة (٧) من الملف التعريف بالهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، من البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للأوقاف السعودية، (ص: ٢).

[٣٣] انظر: التقرير السنوي الرابع للهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م، (ص: ٢٢-٢٣).

**ب. محافظ الهيئة**

يكون للهيئة العامة للأوقاف محافظ يدير شئونها، وقد عرفته المادة التاسعة من النظام الداخلي للهيئة بأنه الشخص المسؤول عن إدارة شؤون الهيئة، ويكون للمحافظ نائب أو أكثر يعين بقرار من المجلس، بناءً على ترشيح المحافظ؛ يتولى القيام بالأعمال وفقاً للصلاحيات التي يمنحه إياها الرئيس في حدود ما يقتضي هذا النظام".[٣٤]

وبذلك فإن الهيئة العامة للأوقاف من أوائل الهيئات التي جعلت قرار تعيين المسؤول التنفيذي فيها لمجلس الإدارة،[٣٥] وفي هذا دلالة واضحة على التفريق بين الجهة المتولية على الأوقاف وبين الجاهات الحكومية الأخرى؛ لأن العلاقة بين الهيئة وغيرها من الجهات (الحكومية وغير الحكومية) علاقة تشاركية؛ لما للوقف من طبيعة خاصة تقتضي الاشتراك بين الجهات الحكومية والجهات الأهلية لخدمته وتطويره.

**ج. لجان الهيئة العامة للأوقاف السعودية**

يرتبط بمجلس الإدارة عدد من اللجان الفرعية، تختص كل لجنة منها بجملة من المهام التي تتكامل في تحقيق مهام الهيئة وأهدافها، وهذه اللجان هي: (اللجنة الاستشارية، ولجنة المراقبة والمراجعة الداخلية، ولجنة المكافآت والترشيحات، واللجنة التنفيذية، واللجنة الشرعية).[٣٦]

**الفرع الثاني: مهام الهيئة العامة للأوقاف. ومصادرها المالية**

تتولى الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية المهام الآتية:

١. الإشراف على الأوقاف (العامة، والأهلية الخاصة، والمشتركة) كما حددتها المادة (٥) من النظام الداخلي للهيئة، كما تشرف الهيئة على أعمال النظار الذين يعينهم الواقفون في حدود ما تقضي به الأنظمة، وبما لا يخالف شروط الواقفين.
٢. تسجيل جميع الأوقاف في المملكة بعد توثيقها.
٣. الموافقة على طلبات إنشاء الأوقاف العامة والمشتركة التي تمول عن طريق جمع التبرعات، أو الهبات أو المساهمات، وإصدار الأذونات اللازمة لها.

---

[٣٤] انظر: المادة (٩) من المرسوم الملكي رقم (م/ ١١)، مرجع سابق، متوفر على الرابط: https://laws.boe.gov.sa، تم الاطلاع بتاريخ: ٢٦/ ٢/ ٢٠٢٢م.

[٣٥] انظر: الفواز، زياد بن عبد الله، الدور المرتقب للهيئة العامة للأوقاف، ورقة عمل مقدمة لملتقى تنظيم الأوقاف الثالث، ١٤٣٧/٥/٥هـ، (ص:١٥).

[٣٦] انظر: التقرير السنوي الرابع للهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م، (ص: ٢٤-٢٥).

٤. تحصيل إرادات الأوقاف التي تكون الهيئة مديرة لها، وإنفاقها على الأغراض الموقوفة من أجلها، بما يتفق مع عقد الإدارة ولا يتعارض مع شرط الواقف.
٥. اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأموال الموقوفة (الثابتة والمنقولة)، خارج المملكة العربية السعودية على أوجه بر عامة.[٣٧]

وأما مصادرها المالية فهي كثيرة ومتنوعة، وقد حددت المادة ١٩ من النظام الداخلي للهيئة المصادر المالية للهيئة، وتشمل: نسبة لا تزيد عن ١٠٪ من صافي الدخل السنوي للأوقاف مقابل إدارتها، والإيرادات المتحصلة من النشاطات التي تدخل ضمن اختصاصاتها، وافعانة الحكومية التي تقرر للهيئة ضمن الميزانية العامة للدول، إضافة إلى الأوقاف والهبات والتبرعات والوصايا والمساعدات المخصصة للهيئة، وتوضع هذه الأموال في حسابات مستقلة لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، أو في أي مصرف من المصارف السعودية المرخص لها، ويصرف من هذه الأموال على الهيئة ومنسوبيها، وفق لوائح مالية بعد أن يقرها مجلس إدارة الهيئة.[٣٨]

**الفرع الثالث: أهداف الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية**

تسعى الهيئة العامة للأوقاف لتحقيق عدد من الأهداف في سبيل تحقيق تنمية شاملة ومستدامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وذلك لتحقيق رؤية المملكة 2030م، ومن هذه الأهداف:[٣٩]

١. تنظيم الأوقاف وتطويرها والمحافظة عليها والعمل على تنميتها بما يحقق شروط الواقفين، ويعزز دور الأوقاف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك بما يتوافق مع مبادئ ومقاصد الشريعة الإسلامية، ورؤية المملكة 2030م.
٢. أن تكون الهيئة العامة للأوقاف الداعم الرئيس للنهوض في القطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية.
٣. أن تتولى الهيئة العدد الأكبر من المهام التي تصب في خدمة الأوقاف العامة منها والخاصة والمشتركة، عن طريق تنظيم العمل الوقفي، وذلك بعد دراسة الوضع الحالي للأوقاف، وعلاج التحديات التي يواجهها العمل الوقفي بالتعاون مع الجهات ذات الصلة.

---

[٣٧] انظر: المادة (٥) من من المرسوم الملكي رقم (م/ ١١)، مرجع سابق، متوفر على الرابط: https://laws.boe.gov.sa، تم الاطلاع بتاريخ: ٢٦/ ٢/ ٢٠٢٢م.

[٣٨] انظر: المادة ١٦ من نظام الهيئة العامة للأوقاف، الصادر عن مجلس الوزراء بتاريخ: ١٤٣٧/٢/٢٧هـ، (ص: ١٩١).

[٣٩] انظر: الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، الكتيب التعريفي، مرجع سابق، (ص: ٨، ٩، ١٨، ٢٤، ٢٥).

٤. العمل مع كافة الجهات الحكومية والخاصة في سبيل تطوير العمل الوقفي، وذلك من خلال تلبية الاحتياجات التنموية، وابتكار وتنفيذ مبادرات وبرامج تنموية تساهم في تحقيق أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠، للقطاع غير الربحي، والإسهام في تعظيم وتحقيق الأثر التنموي لقطاع الأوقاف.
٥. العمل على استقطاب الخبرات والكفاءات المهنية الخاصة في مجال العمل الوقفي، وتقديم جميع أنواع الدعم والمساعدة لهم من أجل تطويرهم مهنياً وإدارياً؛ للقيام بأدوار فعالة تخدم المؤسسة الوقفية.
٦. العمل على تنفيذ نماذج لصيغ استرشادية للصكوك الوقفية، بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك لتحقيق رغبات الواقفين؛ مما يسهم في دعم العمل الوقفي وتعزيز الرقابة والشفافية والتي تعتبر من أهم الأهداف الاستراتيجية للهيئة.[٤٠]
٧. التعاون مع هيئة السوق المالية من أجل إنشاء الصناديق الوقفية الاستثمارية، والتي تصرف ريعها للجهات المستفيدة من الصندوق وفق شرط الواقف، وفق إطار قانوني محدد.[٤١]

ومن خلال ما تقدم يتأكد للباحث أن أهداف الهيئة منسجمة مع تطلعات المملكة العربية السعودية لتنظيم العمل الوقفي وتنميته، ومتوافقة مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، لتحقيق التنمية المستدامة.

**المطلب الثالث: آفاق الرؤية المستقبلية للهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية**

تعتمد الرؤيا المستقبلية للهيئة العامة للأوقاف على مرتكزات واضحة حددتها الأنظمة والقوانين الخاصة بالهيئة العامة للأوقاف، حيث عملت الهيئة من منطلق إشرافها للعمل الوقفي على أن يكون لها دور رئيس في النهوض بالأوقاف في المملكة العربية السعودية والعمل على تنميته وتطويره، بما يحقق الاستدامة المالية للقطاع غير الربحي بشكل عام، وعلى قطاع الأوقاف بالخصوص.[٤٢]

وتسعى الهيئة العامة للأوقاف من خلال رؤيتها الاستراتيجية أن تتولى جميع أنواع العمل الوقفي في المملكة بما يضمن حسن استغلال الوقف، وزيادة عائداته من خلال تنظيمه وضبطه، لتحقيق غايات تخدم التنمية الاقتصادية والتنموية للبلاد.

ومن الرؤى المستقبلية للهيئة العامة للأوقاف أن تؤدي الأوقاف دوراً في تحقيق ركيزة التنمية المستدامة، متوافقة ومتلائمة مع رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، كذلك جاءت الرؤيا المستقبلية

---

[٤٠] انظر: التقرير السنوي الثاني للهيئة العامة للأوقاف لعام ١٤٤١هـ، ١٤٤٢هـ، (ص:٤٢)، متوفر على الرابط: www.awqaf.gov.sa، تم الاطلاع بتاريخ ٦/ ٧/ ٢٠٢٣م.

[٤١] انظر: تعليمات الموافقة على إنشاء الصناديق الوقفية الاستثمارية، على الرابط: https://bit.ly/3xhairb

[٤٢] انظر: الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، الكتيب التعريفي، مرجع سابق (ص:١٣).

للهيئة العامة للأوقاف منسجمة ومتناغمة مع الأمر الملكي رقم (م/١١)، لعام ١٤٣٧هـ، الذي حدد أدوار الهيئة العامة للأوقاف ومسؤولياتها، من خلال تحديد الدور التنظيمي والتشغيلي للهيئة العامة للأوقاف[٤٣].

وتدرك الهيئة العامة للأوقاف وفق رؤيتها المستقبلية أن أمام قطاع الأوقاف فرصة ليصبح الممول الأساسي للقطاع غير الربحي في المملكة العربية السعودية، فمن المتوقع وبحسب الرؤيا المستقبلية للهيئة العامة للأوقاف: أن يكون النمو الإنمائي للأوقاف في المملكة العربية السعودية في عام ٢٠٣٠م، سيصل إلى (٣٥٠) مليار سعودي تقريباً، كي تصبح الأوقاف الممول الرئيس للقطاع غير الربحي في المملكة، كما تهدف الهيئة في رؤيتها المستقبلية أن تنمي المحفظة العامة للأوقاف بحوالي ١٤٠ مليار ريال سعودي، لتصبح الأوقاف المحلية مشابهة للأوقاف العالمية الضخمة.[٤٤]

وتعتمد الهيئة العامة للأوقاف في سبيل تحقيق رؤيتها الاستراتيجية على العمل الجماعي من أجل تحصيل نتائج إيجابية ومؤثرة على ميادين العمل الخيري، من خلال تنسيق الجهود نحو توجيه العمل لتنمية القطاع الوقفية واستثماره، لحصد نتائج إيجابية تصب في خدمة البلاد.[٤٥]

كما تضمنت الرؤيا المستقبلية للهيئة العامة للأوقاف ثلاثة مسارات أساسية، اعتمدت عليها الهيئة في سبيل تحقيق رؤيتها، وقد أطلقت الهيئة هذه المسارات المستقبلية مع إطلاقها لمنصتي ( استدامة وتمكين)، ويمكن تحديد تلك المسارات المستقبلية بما يأتي:[٤٦]

١. مسار الاستدامة: تسعى الهيئة من خلال هذا المسار إلى تلبية الاحتياجات التنموية في المجتمع، وابتكار منتجات وقفية تساهم في تنمية الأوقاف، والأفق المستقبلي الذي تريده الهيئة من هذا المسار: هو تحقيق موارد مالية مستدامة لجلب (١٢) مليار ريال سعودي للقطاع الوقفي.
٢. مسار التمكين: تسعى الهيئة عن طريق هذا المسار إلى تطوير الجهاز الإداري للجهات العاملة في المجالات الخيرية غير الربحية، واقتراح تشريعات ممكنة التطبيق على الواقع الوقفي، والعمل على نشر الوعي المجتمعي لأهمية الأوقاف ودوره في التنمية الاجتماعية، وتمكين وتحفيز أوقاف المجتمعات.
٣. مسار تكامل: تهدف الهيئة من هذا المسار تعزيز الشراكات الاستراتيجية مع الجهات ذات العلاقة بالعمل الخيري والوقفي؛ لتوجيه الجهود العامة والخاصة لتحقيق الأهداف التنموية للوقف، مع الأخذ بعين الاعتبار الأنظمة والقوانين الخاصة بالأوقاف، وعدم مخالفة شروط الواقفين.

---

[٤٣] انظر: الحقباني، مفرج بن سعد، الهيئة العامة للأوقاف ودورها في تحقيق رؤية ٢٠٣٠م، المؤتمر الإسلامي للأوقاف، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٦م، (ص:٣).

[٤٤] انظر: الحقباني، الهيئة العامة للأوقاف ودورها في تحقيق رؤية ٢٠٣٠م، المرجع السابق، (ص:٥).

[٤٥] انظر: العقيل، عبد الرحمن بن محمد، الأوقاف وأثرها التنموي والاجتماعي، المؤتمر الإسلامي للأوقاف، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٦م، (ص:١٤).

[٤٦] انظر: الحربي، الأوقاف بالمملكة العربية السعودية بين الواقع والمأمول، مرجع سابق، (ص:٥٢٨).

من خلال ما تقدم يؤكد الباحث أن الهيئة العامة للأوقاف انطلقت وبشكل عملي لتحقيق الرؤيا المستقبلية للهيئة المتمثلة بتحقيق التنمية المستدامة، وتحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وهي إشراك القطاع الوقفي في ٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي للمملكة العربية السعودية، وزيادة عدد المتطوعين في المجال الغير ربحي للوصول إلى مليون متطوع،[٤٧] لذلك اهتمت القيادة الحكيمة في المملكة بالقطاع الوقفي بشكل عام، والهيئة العامة للأوقاف بشكل خاص كونها المشرفة على تنفيذ الرؤيا المستقبلية للمملكة ٢٠٣٠ في مجال الأوقاف.

ويرى الباحث أن الوصول إلى (٥٪) من الناتج المحلي يحتاج إلى توجيه الجهود نحو القضايا التي تهم العمل الوقفي من مراجعة الأنظمة والقوانين، مع وجود مراكز ترصد التغيرات الطارئة التي تؤثر في الوقف، سواء أكانت اجتماعية أو اقتصادية، مع التقليل من الهدر الموجود في الجهات الوقفية، والاستفادة منه ليكون رافداً مالياً للهيئة يساعدها في تحقيق رؤيتها المستقبلية.

## المبحث الثاني: جهود الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية للمحافظة على الأوقاف وتنميتها

### المطلب الأول: حوكمة الأنظمة الوقفية والشراكة الاستشارية مع الجهات المختصة

#### أولاً: حوكمة الأنظمة الوقفية في الهيئة العامة للأوقاف

اهتمت الاقتصاديات المتقدمة والناشئة بمفهوم الحوكمة وآلياتها، حتى أصبح الشغل الشاغل للعديد من المؤسسات الاقتصادية الربحية منها وغير الربحية، وجاء هذا الاهتمام عقب الأزمات الاقتصادية والانهيارات المالية التي عصفت ببعض الدول، والمؤسسات الاقتصادية العالمية،[٤٨] حيث كان من أهم أسبابها افتقار إدارتها إلى الممارسة السليمة في المراقبة والإشراف، والقصور الذي يوجد فيها من ناحية الشفافية، ولعلاج هذا القصور لجأت تلك المؤسسات إلى سياسة الحوكمة.[٤٩]

والحوكمة بمفهومها الاقتصادي هي: " آليات الترتيب المؤسسية والسلوكية التي تحكم العلاقات بين قادة المؤسسة من جهة، والأطراف ذوي المصلحة الذين لديهم حقوق شرعية على المؤسسة من جهة

---

[٤٧] انظر: العقيل، الأوقاف وأثرها التنموي والاجتماعي، المؤتمر الإسلامي للأوقاف، مرجع سابق، (ص:١٨).

[٤٨] مومني، إسماعيل، عويسي، أمين، حوكمة الأوقاف وعلاقتها بتطوير المؤسسات الوقفية، دراسة تطبيقية وفق منهج النظم الخبيرة، الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، الطبعة الأولى، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٨م، (ص:١٧).

[٤٩] الأسرج، حسين عبد اللطيف، حوكمة الصناديق الوقفية بين النظرية والتطبيق، ٢٠١٧م، (ص:٤). بحث منشور على:www.publiction.net

أخرى"،[٥٠] أي أنها" مجموعة من الآليات والإجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تحقق العدالة والانضباط والشفافية، لتحقيق الأهداف المرجوة عن طريق استغلال الإمكانيات المتاحة".[٥١]

ومن الملاحظ أن التعريف الاقتصادي للحوكمة جاء منسجماً إلى حد كبير مع التعريف الذي صاغته الهيئة العامة للأوقاف، فالحوكمة من منظور الهيئة" هو مجموعة من الأسس والبرامج والقواعد التي تحكم العلاقة بين الناظر من ناحية وبين الواقف والأطراف الأخرى المتعلقة معها، في إطار القيم الأخلاقية والمسائلة والمحاسبة والشفافية والافصاح".[٥٢]

وسعياً من الهيئة العامة للأوقاف لتطوير عملها الإداري جعلت الحوكمة هدفا من أهدافها الاستراتيجية التي تسعى لتحقيقها،[٥٣] لأن "الحوكمة من أهم الأدوات الإدارية الحديثة التي تعين المؤسسات الوقفية على الاستدامة وتحقيق أهدافها".[٥٤]

وعند دراسة النظام الداخلي للهيئة يمكن التوصل للمبادئ الأساسية للحوكمة وكيف عملت الهيئة على تطبيقه من خلال نظامها الداخلي، وبيان هذه المبادئ ما يأتي:

**١. الاستقلالية**

تعد الاستقلالية من أهم مميزات نظام الحوكمة في الاقتصاديات الحديثة، ويعد تطبيق الاستقلالية في الشركات والمؤسسات الربحية وغير الربحية من أهم عوامل نجاح تلك المؤسسات،[٥٥] لذلك لم تهمل القوانين المنظمة لعمل الهيئة أهمية وجود الاستقلالية في عمل الهيئة، فقد اعتبرها القانون هيئة عامة تتمتع بشخصيتها المستقلة من الناحية الإدارية والمالية؛ وأعطاها الحق والقوة في اتخاذ القرارات دون خضوعها لأي وزارة أو جهة رسمية أخرى يمكن أن تؤثر على استقلاليتها، بل جعل مرجعها الرئيس هو رئيس مجلس الوزراء باعتباره

---

[٥٠] مومني، عويسي، حوكمة الأوقاف وعلاقتها بتطوير المؤسسات الوقفية، مرجع سابق، (ص:١٨).

[٥١] بوسلمة، حكيمة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير مؤسسات الأوقاف وتفعيل دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الجزائر، جامعة باتنة، (ص:١١).

[٥٢] الهيئة العامة للأوقاف، مبادئ حوكمة الأوقاف، (ص:٥).www.awqaf.gov.sa

[٥٣] الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، الكتيب التعريفي، مرجع سابق (ص:١٣).

[٥٤] انظر: فرحان، عمر، وهزاع، هاني، تطور مبادئ حوكمة المؤسسات الوقفية بالاستفادة من مبادئ حوكمة الشركات، بحث محكم منشور في مجلة الإسلام في آسيا، العدد الخاص المصرفية المالية الإسلامية، المجلد ١٧، العدد ٢، ٢٠٢٠م، (ص: ٥).

[٥٥] انظر: المحرج، عبد المحسن بن محمد بن عثمان، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م، (ص:١٦٨).

رئيس السلطة التنفيذية، ولهذه المرجعية المباشرة برئيس مجلس الوزراء أهمية كبيرة في التخلص من الروتين والبيروقراطية والتي يمكن أن تعيق اتخاذ القرارات.

وتظهر الاستقلالية التي تتمتع بها الهيئة في "عدم وجود مؤثرات تؤثر على الموضوعية والنزاهة من ناحية الشكل أو المضمون، أو على مستوى المجلس أو لجانه أو وحداته أو حتى أفراده".[٥٦]

### ٢. الشفافية والوضوح

تعد الشفافية والوضوح من الركائز الأساسية التي ترتكز عليها الحوكمة، ومن المعلوم أن العمل الخيري بشكل عام والوقفي بشكل خاص من أكثر الأعمال المتضررة بسبب الغموض، لذلك يجب أن يتسم بالشفافية والوضوح.[٥٧]

وهنا تبرز أهمية الشفافية والوضوح في عمل الهيئة، وقد سعت اللوائح المنظمة للهيئة إلى تفعيل هذه الركيزة في النظام الداخلي الذي تعمل عليه الهيئة العامة للأوقاف، فعمل على توفير المعلومات والبيانات المالية وغير المالية، كما أكدت القوانين واللوائح الخاصة بالهيئة على ضرورة الإفصاح الصحيح عن كافة الموضوعات المتعلقة بالهيئة في الوقت المناسب مما يزيد الثقة بين الواقفين والهيئة العامة للأوقاف.[٥٨]

ولبيان مدى مراعاة الهيئة لمبادئ الحوكمة، وتأكيداً منها على تمتعها بدرجة عالية من الشفافية والوضوح، تصدر الهيئة العامة للأوقاف تقريراً سنوياً يضم ملخص عن أعمال الهيئة وإنجازاتها خلال العام، بالإضافة إلى معلومات أخرى تهم المستفيدين.[٥٩]

### ٣. الرقابة على الأداء

تشرف الهيئة على جميع الأوقاف دون استثناء، فالرقابة على الأداء من صلب عمل الهيئة، كما أنه من السمات المميزة للحوكمة، فالحوكمة تعتمد بشكل رئيس على رقابة الأداء في العمل المؤسساتي،[٦٠] ولذلك عملت الهيئة على تطبيق هذه السمة في سبيل خدمة العمل الوقفي من خلال الرقابة على النظار، وهذا الإشراف ضمانة مهمة لحماية الأوقاف، وقد قيدتها الوائح المنظمة لعمل الهيئة بشكل دقيق، حيث نصَّت

---

[٥٦] الهيئة العامة للأوقاف، مبادئ حوكمة الأوقاف، (ص:٦).www.awqaf.gov.sa

[٥٧] انظر: المحرج، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، مرجع سابق، (ص:١٦٨).

[٥٨] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، مبادئ حوكمة الأوقاف، مرجع سابق (ص:٣١).

[٥٩] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، مبادئ حوكمة الأوقاف، مرجع سابق (ص:٣٢).

[٦٠] انظر: المحرج، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، مرجع سابق، (ص:١٦٩).

على أن الهيئة "تشرف على أعمال النظار الذين يعينهم الواقفون في حدود ما تقتضي به الأنظمة، وبما لا يخالف شروط الواقفين، أو يدخل في أعمال النظارة".[٦١]

**٤. تجنب حدوث مشاكل مالية ومحاسبية**

من المعلوم أن المؤسسة الوقفية هي مؤسسة غير ربحية تعمل على تنظيم العمل الوقفي إدارياً ومالياً، والناظر إلى نظام الهيئة العامة للأوقاف في المملكة يجد: أن الهيئة تشرف على مراقبة الأداء المالي للأوقاف التي تشرف عليها، تماشياً مع مبادئ حوكمة المؤسسات والتي تعمل الهيئة على تطبيقها، والمراقب لعمل الهيئة يجد أن الهيئة عملت على المتابعة الدقيقة للأمور المالية المتعلقة بالأوقاف للتثبت من سير الأعمال المحاسبية سير الأعمال المحاسبية، ومتابعة دخل الأوقاف ونفقتها، وهذه الأعمال لها نتائج إيجابية في تفعيل وتعزيز دور مبدأ الشفافية، كما تزيد ثقة الواقفين في المؤسسة الوقفية.[٦٢]

وبناءً على دور الهيئة في الرقابة المالية، وتطبيقها الفعلي لمبادئ الحوكمة في منع حدوث خلل في المحاسبات المالية، منعت العبث بمال الوقف؛ لأن المساءلة ستشمل المحاسب، وإدارة المؤسسة الوقفية، وكل هذا من أجل إخراج بيانات صادقة عن مالية وعمل الأوقاف.

**ثانياً: الشراكة الاستشارية مع الجهات المختصة**

تعمل الهيئة العامة للأوقاف على تحقيق شراكة حقيقية مع جهات تخصصية لها مهام استشارية، لرفد الهيئة بالطاقات والكفاءات الخبيرة، والتي لها دور كبير في خدمة العمل الوقفي؛ مما يساهم في تنمية الأوقاف بما يحقق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠.

فمنذ نشأتها استعانت الهيئة العامة للأوقاف بمن يلزم من الخبراء والاستشاريين، والتعاقد مع من تدعو الحاجة إليهم وفق القواعد التي يحددها النظام الأساسي للهيئة، من خلال تحديد صلاحيات تلك الجهات الاستشارية، ومكافآتها المالية؛ لكيلا يقع نزاع بين إدارة الهيئة وبين الجهات الاستشارية.[٦٣]

وقامت الهيئة بخطوات عملية من أجل الشراكة الاستشارية مع الجهات المختصة، من خلال تنظيم العلاقة التي تربطها مع تلك الجهات من جهة، ووضعها كمادة مستقلة من مواد نظامها الأساسي من جهة أخرى.[٦٤]

---

[٦١] مجلة العدل، العدد ٧٣، مرجع سابق، (ص:١٧٩).

[٦٢] انظر: المحرج، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، مرجع سابق، (ص:١٧٠).

[٦٣] انظر: المحرج، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، مرجع سابق، (ص:١٧٢).

[٦٤] انظر: مجلة العدل، العدد ٧٣، مرجع سابق، (ص:١٨٣).

ولكنها وضعت قيداً مهماً عزز حضور الحوكمة في الهيئة وفي شراكتها مع الجهات التخصصية، وهو أن اللجنة تتكون من غير أعضاء الهيئة، كما قام النظام الأساسي للهيئة بضبط عمل تلك الجهات من خلال تقديم الاستشارات الشرعية والاقتصادية والقانونية والمالية والتي تصب في خدمة المؤسسة الوقفية.[٦٥]

وقامت الهيئة العامة للأوقاف بشكل عملي بالتعاون مع جهات استشارية من خلال تعاقدها مع بعض الشركات المختصة في سبيل إعداد صيغ معاصرة للصكوك الوقفية، كما قامت الهيئة بعقد اتفاق شراكة مع وزارة العدل والتي تهدف إلى إيصال البيانات بشكل رقمي بين الهيئة العامة للأوقاف وبين الوزارة، بالإضافة لبدء العمل على بناء البرامج والتطبيقات لضمان الاتصال واستمرارية تبادل البيانات بين الجانبين.[٦٦]

وبناءً عليه يمكن القول بأن الهيئة العامة للأوقاف عملت وبشكل مدروس على تفعيل الدور التشاركي مع الجهات المختصة، وأعطت تلك الجهات الاستقلالية من خلال اشتراط تشكيلها من غير المجلس؛ لأنه لا يتصور أن تكون الجهة لها صفة استشارية للمجلس وفيها أعضاء من المجلس ذاته، فهذا يؤدي إلى تكرار الصوت الواحد، كما يؤدي إلى ضيق النظر في المسائل التي يحتاجها المجلس.

## المطلب الثاني: تنمية الأوقاف واستثمار أصولها وتنويع مصادر الدخل

### أولاً: القيام بمشروع الصكوك الوقفية

تهدف الهيئة العامة للأوقاف إلى تنمية المصارف الوقفية واستثمارها لتصبح ذات أثر فعال في برامجها الوقفية، ولهذا قامت بمشروع الصكوك الوقفية، وتعرف الصكوك الوقفية بأنها" عبارة عن وثائق أو شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال العام الموقوف وتقوم على أساس عقد الأوقاف".[٦٧]

وتأتي أهمية تطوير الصكوك الوقفية ونمذجتها، لتكون أحد الأدوات الهامة في ضمان عدم تعطيل الأوقاف وحوكمتها، وفق أفضل النماذج المعمول بها في هذا المجال، وبناءً على ذلك "يتم إضافتها لنظام ناجز لدى وزارة العدل، وبالتالي الاستفادة منها من قبل القضاة والراغبين في الوقف".[٦٨]

وقد قامت الهيئة بخطوات عملية لتطوير تلك الصكوك من خلال: تحديد الصكوك الوقفية لتحديد شروط الواقفين، وبناء قواعد بيانية لأكثر من ٨٥٠٠ وقف، مع تحديد أرصدتها وإيراداتها وبيان شروط الواقفين فيها، كما انتهت الهيئة العامة للأوقاف مؤخراً من بناء استراتيجية البرنامج التنموي المشترك بينها

---

[٦٥] انظر: المحرج، حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة، مرجع سابق، (ص:١٧٢).

[٦٦] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٩م، مرجع سابق (ص:٤٣).

[٦٧] نقاسي، محمد إبراهيم، ليبا، محمد، الصكوك الوقفية وأهميتها في تمويل مجال التعليم، متوفر على الرابط: http://irep.iium.edu.my

[٦٨] الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٨م، مرجع سابق (ص:٤٣).

وبين وزارة العدل والمتمثل ببرنامج (استدامة وتمكين)، ولخدمة برنامجها في تنمية واستثمار الأوقاف من خلال الصكوك الوقفية، قامت الهيئة بتأسيس المركز الوطني للدراسات والبحوث الوقفية والذي ساعد الهيئة في وضع صيغ استرشادية للصكوك الوقفية، بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، عن طريق دراسة وتحليل أفضل الممارسات الدولية في هذا الشأن، مما يتوافق مع رغبات الواقفين،[٦٩] للوصول للهدف المنشود من تلك الصكوك وهي تنمية الأوقاف واستثمار أصولها وتنويع مصادر الدخل للهيئة.

**ثانياً: العمل على إطلاق صناديق وقفية نموذجية**

عملت الهيئة العامة للأوقاف على إطلاق مشروع الصناديق الوقفية التنموية، وذلك لتنمية واستثمار الأوقاف لتكون تلك الصناديق مصدراً من مصادر تمويل الهيئة.[٧٠]

ومصطلح الصناديق الوقفية الاستثمارية من المصطلحات الحديثة، حيث ظهر مع وقف الأموال النقدية المنقولة، والذي بدوره يعتبر من المصطلحات الحديثة، وقد عُرفت الصناديق الوقفية بأنها" عبارة عن أوعية تتجمع فيه الأموال المخصصة للوقف، دون النظر إلى مقدار قيمتها صغيرةً كانت أو كبيرة، إذ يتم تجميعها أولاً عن طريق التبرعات، ومن ثم استثمارها وصرف ريعها في وجوه خيرية محددة للجهة المعلن عنها مسبقاً، والتي تم التبرع لصالحها".[٧١]

وضح هذا التعريف المراحل التي يتم من خلالها الاستثمار في الصناديق الوقفية، وما ينتج عنه من ريع يصب في صالح الوقف أولاً من تنميته واستثماره، ثم مصلحة الموقوف عليهم لإكمال الجانب الخيري الذي أسس الوقف من أجله.

وإدراكاً من الهيئة لأهمية الصناديق الوقفية، قامت الهيئة بخطوات سريعة بغية تطوير وتفعيل تلك الصناديق، لما لتلك الصناديق من أهمية كبيرة في تنمية الوقف واستثماره والحفاظ عليه، كما يبعد عنه المخاطر من أن تأكله المصاريف التشغيلية،[٧٢] وتعمل تلك الصناديق على زيادة ريع الوقف، لزيادة عدد ودخل المستفيدين من الوقف، من غير خلل بشروط الواقفين، كما تعمل تلك الصناديق على تنمية أصل الوقف؛ لأن الأصل أحياناً يكون قليلاً لا يكفي كل سبل البر والتي لأجلها وجد الوقف،[٧٣] مما يؤمن

---

[٦٩] انظر: الحربي، الأوقاف بالمملكة العربية السعودية بين الواقع والمأمول، مرجع سابق، (ص:٥٠٢- ٥٠٣).

[٧٠] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٨م، مرجع سابق (ص:٤٢).

[٧١] عبد اللطيف، محمد، نور، أزمان محمد، صالح، عبد المجيد، دور الصناديق الاستثمارية في تنمية المجتمع ومساعدة المحتاجين، مجلة القناطر للدراسات الإسلامية، العدد الأول، ٢٠٢٢م، (ص:١٨٠).

[٧٢] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٨م، مرجع سابق (ص:٤٢).

[٧٣] انظر: عبد اللطيف، نور، صالح، دور الصناديق الاستثمارية في تنمية المجتمع ومساعدة المحتاجين، مرجع سابق، (ص:١٨٢).

مصدرا ثابتا للهيئة، ويساهم في تحقيق التنمية المستدامة التي تطمح المملكة للوصول إليها من خلال رؤيتها لعام ٢٠٣٠.

**ثالثاً: تأسيس الشركات الاستثمارية**

أدركت الهيئة منذ تأسيسها أهمية دور الاستثمار في تنمية الوقف، فالاستثمار يلعب دوراً رئيسا في رفد الهيئة بمصدر دخل جديد، لذلك قامت بخطوات عملية قبل شروعها بتأسيس تلك الشركات، من خلال إطلاقها مشروع حوكمة الأوقاف، ومشروع تنظيم لوائح أعمال النظار، وتنفيذ خطوات عملية بالرقابة الإدارية والمالية على الأوقاف لإنجاح تلك الشركات التي تريد إنشائها، وبناءً على ذلك:

قامت الهيئة العامة للأوقاف بتأسيس الشركة العامة للأوقاف، لتكون الذراع الاستثماري للهيئة، ويرجع الهدف الرئيس من تأسيس هذه الشركة من أجل المساهمة في تطوير آليات الاستثمار للأوقاف المدارة من قبل الهيئة، بشكل يساهم في ضمان إدارة الاستثمارات، والأموال والأصول الوقفية بفاعلية وكفاءة أكبر، مما يساهم في تحقيق التنمية المستدامة للأوقاف، بما يتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، وتصبح هذه الشركة مصدر من مصادر دخل الهيئة.[٧٤]

ونتيجة لما سبق يمكن القول بأن الهيئة العامة للأوقاف عملت وبشكل جدي على تنمية الأوقاف، من خلال إصدارها الصكوك الوقفية، وإنشاء صناديق وقفية، كما خطت خطوات جادة بغية استثمار الأوقاف من خلال تأسيسها لذراعها الاستثمارية (الشركة العامة للأوقاف) لتكون النواة الاستثمارية الحقيقية التي تنطلق منها الهيئة في استثمار الأوقاف وتنميتها، لتحقيق التنمية المستدامة، ولزيادة مصادر دخلها، ولتساهم الهيئة وكما هو مخطط لها في رؤية المملكة ٢٠٣٠، بأن تكون أداة فاعلة في التنمية المستدامة.

**المطلب الثالث: تطوير المصارف الوقفية في صالح الوقف والتنمية المعاصرة**

عُرفت المصارف بشكل عام بأنها " الجهات التي تصرف فيها الأشياء"،[٧٥] أما المصارف الوقفية فقد جاء تعريف مصطلحها بأنها:" الحسابات المحددة التي يجمع فيها من المال الوقفي من مجموع الواقفين لغرض محدد من عمل خير عام أو خاص، وله تنظيم إداري وقانوني ومحاسبي، وله شخصيته الاعتبارية".[٧٦]

---

[٧٤] انظر: الحربي، الأوقاف بالمملكة العربية السعودية بين الواقع والمأمول، مرجع سابق، (ص:٥٠٣).

[٧٥] العبيد، آلاء عادل، معايير تحديد المصارف الوقفية، مجلة الدراسات والإسلامية والبحوث الأكاديمية، العدد (٦٩)، (ص:٢٣).

[٧٦] الحداد، أحمد عبد العزيز، المدخل الشرعي لإطار المصارف الوقفية وإشكالياتها، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر دبي، ٢٠١٢م، (ص:٢).

وتمتلك الهيئة العامة مقومات كبيرة تجعلها متفوقة على غيرها في مجال تطوير المصارف الوقفية وتنميتها بطرق معاصرة ذات جدوى اقتصادية فعالة، فالهيئة تمتلك التنظيم الإداري، كما أنها تمتلك أصول مالية ضخمة نتيجة عوائد الأوقاف، وكوادر مالية وقانونية وشرعية مدربة، والأهم من ذلك معرفتها بالجهات والمجالات التي تنتفع من الأصول الموقوفة؛ لكي لا يكون هناك مخالفة لشروط الواقفين.[٧٧]

وقامت الهيئة في سبيل تطوير المصارف الوقفية، بخطوات عملية انصبت فوائدها على أعيان الأوقاف وأصولها، من خلال شركة أوقاف للاستثمار، حيث رفعت كفاءة التحصيل للمال الوقفي عبر تحصيل ومعالجة ما يتجاوز قيمته (٧٠) مليون ريال سعودي من المتأخرات المالية،[٧٨] كما قامت بصرف العوائد المالية على أعمال خيرية أخرى من غير إضرار بشروط الواقفين.

كما قامت الهيئة في سبيل تطوير مصارفها الوقفية بعقد شراكات استراتيجية مع شركات متخصصة في التقييم العقاري، عبر التعاقد مع (١٢) شركة تقييم عقاري، وقد شملت تلك الشركات كافة أنحاء المملكة تقريبا، وهدفت الهيئة العامة للأوقاف من خلال هذا التعاقد التأكد من عدالة أسعار التأجير وبناء قواعد بيانية لأعيان الأوقاف.[٧٩]

واستفادت الهيئة العامة للأوقاف من هذه الشراكة زيادة ملحوظة في العائدات المالية من الأوقاف ذات الطابع العقاري، واستثمرت الهيئة تلك العائدات في تطوير مصارف وقفية أخرى، فقامت الهيئة العامة للأوقاف بتوفير (٣٠٠) وحدة سكنية للأسر الأشد حاجة من خلال دعمها لحملة (اكتتاب جود الإسكان) بمبلغ وقدره (١٠٠) مليون ريال سعودي، كما افتتحت الهيئة العامة للأوقاف بالتعاون مع مجموعة (روشن) العقارية أول مسجد في مشروع سدرة في الرياض.[٨٠]

وفي سعي الهيئة لتطوير المصارف الوقفية دعت الهيئة عبر منصتها الإلكترونية المنشآت الوقفية والمؤسسات الخيرية غير الربحية للاستفادة من الحلول التمويلية لبرنامج كفالة، من خلال محفظة الضمان التي تم إطلاقها مع برنامج (ضمان) لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) والتي توفر مجموعة متكاملة من حلول الضمانات التمويلية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ذات الطبيعة التنموية؛ لدعمهم وتمكينهم من الحصول على القروض التمويلية اللازمة، الناتجة عن تطوير بعض المصارف الوقفية، لتنمية وتطوير مشاريعها الوقفية، وتوسيع الأنشطة التنموية وتمكين تلك الشركات من المساهمة في تعزيز الاقتصاد الوطني للبلاد.

---

[٧٧] انظر: دوابة، أشرف، الأسس الشرعية والاقتصادية للمصارف الوقفية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر دبي، ٢٠١٢م، (ص:٤).

[٧٨] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٨م، مرجع سابق (ص:٤٨).

[٧٩] انظر: الهيئة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف، ٢٠١٨م، مرجع سابق (ص:٤٨).

[٨٠] انظر: موقع الهيئة العامة للأوقاف. www.awqaf.gov.sa

ويُمكن برنامج ضمان التمويل كفالة المنضم حديثا إلى تحالف بنك المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمنشآت الوقفية وغير الربحية من الحصول على القروض التمويلية لتطوير الأعمال وتمكين عمليات النمو، فيما يسهم في تخفيض المخاطرة في الإقراض للجهات التمويلية ورفع حجم وتنوع المحافظ التمويلية.

وحدد برنامج (كفالة) بالشراكة مع الهيئة عددًا من المتطلبات للاستفادة من خدمات البرنامج، أبرزها أن يكون النشاط مجديًا من الناحية الاقتصادية والمالية ومتوافقًا مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، ويساهم في الارتقاء بقدرة المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة على المنافسة، ويدعم النشاط متطلبات المحتوى المحلي من خلال إحلال المنتجات المحلية محل المنتجات المستوردة، وتوظيف وتدريب الكفاءات الوطنية وإنتاج السلع والخدمات المبتكرة.

وتستهدف الهيئة العامة للأوقاف من برنامج كفالة –الذي يأتي تمويله من العائدات الناتجة عن تطوير المصارف الوقفية– المساهمة في تحقيق الاستدامة المالية للقطاع الوقفي –غير الربحي– عبر تقديم ضمانات فاعلة لتحفيز تمويل كيانات القطاع، وتقديم ضمانات مالية لتعزيز فرص النمو عبر شراكات استراتيجية وكوادر وطنية وأدوات تقنية مبتكرة، ومساعدة الكيانات الوقفية وغير الربحية في التغلب على معوقات التمويل عبر حلول وبرامج مبتكرة تسهم في تعزيز مساهمة القطاع في الناتج المحلي الوطني.[٨١]

**الخاتمة**

تناولت الدراسة الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، وجهودها في المحافظة على الأوقاف وتنميتها، وفي ضوء ما تقدم يؤكد الباحث توافق الرؤية العامة للهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية مع الأحكام الشرعية التي تنظم نظارة الأوقاف، كما تتوافق مع ولاية الدولة على الأوقاف، وكذلك فإنها تتفق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ لتحقيق الاستدامة في القطاع الوقفي، ويلخص الباحث أهم النتائج والتوصيات فيما يأتي:

**أولا: النتائج**

١. الوقف مشروع باتفاق الفقهاء، وقد ثبتت مشروعيته من القرآن الكريم، والسنة الشريفة، والإجماع.
٢. الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية هي هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وتتولى الإشراف على الأوقاف (العامة، والأهلية الخاصة، والمشتركة).
٣. يتألف الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للأوقاف من مجلس إدارة، ومحافظ للهيئة، ولجان فرعية تابعة لها.

[٨١] انظر: موقع الهيئة العامة للأوقاف. www.awqaf.gov.sa

٤. تمكنت الهيئة العامة للأوقاف من تحقيق الحوكمة –كخطوة تطوير إداري– من خلال: الاستقلالية، والشفافية، والرقابة لتجنب الأخطاء –المالية والمحاسبية– والمحافظة على الأوقاف.
٥. عملت الهيئة العامة للأوقاف على تحقيق شراكة حقيقية مع جهات تخصصية لها مهام استشارية، لرفد الهيئة بالطاقات والكفاءات الخبيرة، والتي لها دور كبير في خدمة العمل الوقفي؛ مما يساهم في تنمية الأوقاف بما يحقق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠.
٦. في إطار تنمية الوقف واستثمار أصوله قامت الهيئة العامة للأوقاف بإصدار الصكوك الوقفية، وإنشاء صناديق وقفية، وتأسيس الشركات الاستثمارية، وتطوير المصارف الوقفية.
٧. تمثل الشركة العامة للأوقاف — الذراع الاستثماري للهيئة العامة للأوقاف– النواة الاستثمارية الحقيقية التي تنطلق منها الهيئة في استثمار الأوقاف وتنميتها، لتحقيق التنمية المستدامة، ولزيادة مصادر دخلها، ولتساهم الهيئة في تحقيق التنمية المستدامة توافقا مع رؤية المملكة ٢٠٣٠.

**ثانياً: التوصيات**

١. القيام بندوات ومؤتمرات علمية، تبين الدور المهم الذي تلعبه الهيئة العامة للأوقاف في سبيل المحافظة على الأوقاف في المملكة العربية السعودي، والعمل على نشر توصيات تلك المؤتمرات لتعتمد عليها الهيئة في معالجة التحديات التي تواجهها.
٢. تفعيل المبادرات التي نصت عليها الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية، في الاستراتيجية الخاصة بها من أجل تعزيز التنمية المستدامة، والتي أتت متناغمة مع رؤية المملكة 2030م.
٣. ضرورة تنفيذ مشروع حوكمة الأوقاف، مع وضع الأدلة الاسترشادية اللازمة لتوضيح ممارسات الحوكمة الرشيدة التي تدعم إدارة الهيئة العامة للأوقاف في عملية إدارة وتنمية واستثمار الوقف.

## المراجع

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد. (د.ت). المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر.
ابن رشد، محمد بن أحمد. (١٩٨٨). المقدمات الممهدات. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (١٩٩٢). الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه. بيروت: دار الفكر.
ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (د.ت). المغني. مكتبة القاهرة.
ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير. (١٩٩٩). تفسير القرآن العظيم. دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة ٢.
ابن مازة، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر. (٢٠٠٤). المحيط البرهاني في الفقه النعماني. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على. (١٤١٤هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر، الطبعة ٣.

أبو زهرة، محمد. (١٩٥٩). محاضرات في الوقف. جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية، مطبعة أحمد مخيمر.

الأزهري، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا. (١٤١٥هـ). الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. دار الفكر.

الأسرج، حسين عبد اللطيف. (٢٠١٧). حوكمة الصناديق الوقفية بين النظرية والتطبيق. د.ن.

البابرتي، محمد بن محمد بن محمود. (د.ت). العناية شرح الهداية. دار الفكر.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. (١٤٢٢هـ). صحيح البخاري. دار طوق النجاة.

البهوتي، صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. (١٩٩٣). دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات. دار عالم الكتب.

بوسلمة، حكيمة. (د.ت). أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير مؤسسات الأوقاف وتفعيل دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. الجزائر، جامعة باتنة.

تعليمات الموافقة على إنشاء الصناديق الوقفية الاستثمارية. https://www.awqaf.gov.sa/sites/default/files/2022-10/_20200709%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82%D8%A9%20%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D8%A7%D9%95%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D9%81%D9%8A%D8%A9%20_0.pdf

تقرير اقتصاديات الوقف: غرفة الشرقية. (٢٠٢٠). نسخة إلكترونية. www.awqaf.gov.sa

التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف لعام ١٤٤١هـ، ١٤٤٢هـ. www.awqaf.gov.sa

الجوهري، إسماعيل بن حماد. (١٩٨٧). الصحاح. بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة ٤.

الحداد، أحمد عبد العزيز. (٢٠١٢). المدخل الشرعي لإطار المصارف الوقفية وإشكالياتها. ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر دبي.

الحربي، راكان بن فهد. (٢٠٢٢). الأوقاف بالمملكة العربية السعودية بين الواقع والمأمول، الجمعية العلمية القضائية السعودية. مجلة قضاء، ٢٧، ص٥٠١.

الحقباني، مفرج بن سعد. (٢٠١٦). الهيئة العامة للأوقاف ودورها في تحقيق رؤية ٢٠٣٠م، المؤتمر الإسلامي للأوقاف.

الخصاف، أحمد بن عمرو الشيباني أبو بكر الخصاف. (١٩٨٦). الإسعاف في أحكام الأوقاف. مصر: مطبعة الهندية.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي. (د.ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.

دوابة، أشرف. (٢٠١٢). الأسس الشرعية والاقتصادية للمصارف الوقفية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر دبي.

الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب. (١٩٩٤). مغني المحتاج. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. (١٩٩٣). نيل الأوطار. مصر: دار الحديث.

عبد اللطيف، محمد، نور، أزمان محمد، صالح، عبد المجيد. (٢٠٢٢). دور الصناديق الاستثمارية في تنمية المجتمع ومساعدة المحتاجين. مجلة القناطر للدراسات الإسلامية، ٢٨(١)، ١٧٦-٢٩٤.

العبيد، آلاء بنت عادل. (٢٠١٦). فقه الأوليات في المصارف الوقفية. مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، ٧(١)، ٤.

العبيد، آلاء عادل. (٢٠١٦). معايير تحديد المصارف الوقفية. مجلة الدراسات والإسلامية والبحوث الأكاديمية، ١١(٦٩)، ص٣٢.

العقيل، عبد الرحمن بن محمد. (٢٠١٦). الأوقاف وأثرها التنموي والاجتماعي، المؤتمر الإسلامي للأوقاف.

الغرناطي، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري. (١٩٩٤). التاج والإكليل لمختصر خليل. دار الكتب العلمية.

الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد الغزالي. (١٩٨٩). الوسيط في المذهب. القاهرة: دار السلام.

فرحان، عمر، هزاع، هاني. (٢٠٢٠). تطور مبادئ حوكمة المؤسسات الوقفية بالاستفادة من مبادئ حوكمة الشركات. بحث محكم منشور في مجلة الإسلام في آسيا، العدد الخاص المصرفية المالية الإسلامية، ١٧(٢)، ٥.

الفواز، زياد بن عبد الله. (١٤٣٧هـ). الدور المرتقب للهيئة العامة للأوقاف. ورقة عمل مقدمة لملتقى تنظيم الأوقاف الثالث.

الكبيسي، محمد. (١٩٧٧). أحكام الوقف في الشريعة الاسلامية. بغداد: مطبعة الإرشاد.

مجلة العدل. (١٤٣٧هـ). نظام الهيئة العامة للأوقاف، العدد ٧٣.

المحرج، عبد المحسن بن محمد بن عثمان. (٢٠١٦). حوكمة الأوقاف دراسة تأصيلية مقارنة. رسالة دكتوراه غير منشورة. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

المحسن، إبراهيم. (٢٠٢٠). الوقف في المملكة العربية السعودية ٢-٣. https://www.al-jazirah.com/2020/20201228/rj1.htm

المرداوي ، علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي. (د.ت). لإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. دار إحياء التراث العربي، الطبعة ٢.

مومني ، إسماعيل، عويسي، أمين. (٢٠١٨). حوكمة الأوقاف وعلاقتها بتطوير المؤسسات الوقفية، دراسة تطبيقية وفق منهج النظم الخبيرة. الكويت: الأمانة العامة للأوقاف.

نادية، رواحنة. (٢٠٢١). الرقابة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري.مجلة المعيار، ٢٥(٥٩)، ٥١٥.

النسائي، حمد بن شعيب بن علي الخراساني. (١٩٨٦). السنن الكبرى. مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية.

نظام الهيئة العامة للأوقاف. (١٤٣٧هـ). https://awqaf.psau.edu.sa/en

نقاسي ، محمد إبراهيم، ليبا، محمد. (٢٠١٥). الصكوك الوقفية وأهميتها في تمويل مجال التعليم. مجلة التراث، جامعة زيان عاشور بالجلفة – مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، ٢٠، ١٥٠-١٧٧.

النووي، محي الدين يحيى بن شرف. (١٣٩٢هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة ٢.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (د.ت.) صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الهيئة العامة للأوقاف في المملكة العربية السعودية. (د.ت). الكتيب التعريفي. www.awqaf.gov.sa

**REFERENCES**

Abū Zahrah, M. (1959). *Muḥāḍarāt fī al-Waqf.* Jāmi'at al-Duwal al-'Arabīyah, Ma'had al-Dirāsāt al-'Arabīyah, Maṭba'at Aḥmad Mukhaymar.

al-'Aqīl, A. R. M. (2016). *al-Awqāf wa-atharuhā al-tanmawī wa-al-ijtimā'ī*. al-Mu'tamar al-Islāmī li al-Awqāf.

al-Asraj, Ḥ. 'A. L. (2017). *Ḥawkamat al-ṣanādīq al-waqfīyah bayna al-naẓarīyah wa al-taṭbīq*. N.pb.

al-Azharī, A. G. S. M. (1415H). *al-Fawākih al-dawānī 'alá Risālat Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī*. Dār al-Fikr.

al-Bābartī, M. M. M. (2017). *al-'Ināyah Sharḥ al-Hidāyah*, Dār al-Fikr.

al-Buhūtī, S. H. I. (1993). *Daqā'iq ūlī al-nuhá li sharḥ al-Muntahá al-ma'rūf bi-sharḥ Muntahá al-irādāt*. Dār 'Ālam al-Kutub.

al-Bukhārī, M. I. A. A. (1422H). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Dār Ṭawq al-Najāh.

al-Dasūqī, M. A. U. (n.d). *Ḥāshiyat al-Dasūqī 'alá al-sharḥ al-kabīr*. Dār al-Fikr.

al-Fawwāz, Z. A. (1437H). *al-Dawr al-murtaqab lil-Hay'ah al-'Āmmah li al-Awqāf*. Waraqah 'amal muqaddimah li multaqá tanẓīm al-Awqāf al-thālith.

al-Gharnāṭī, M. Y. A. Q. (1994). *al-Tāj wa al-iklīl li-Mukhtaṣar Khalīl*. Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.

al-Ghazālī, M. M. A. H. (1989). *al-Wasīṭ fī al-madhhab*. al-Qāhirah : Dār al-Salām.

al-Ḥaddād, A. A. A. (2012). *al-Madkhal al-shar'ī Li Iṭār al-maṣārif al-waqfīyah wa-ishkālīyātuhā*. Waraqah baḥthīyah muqaddimah li-Mu'tamar Dubayy.

al-Ḥaqbānī, M. S. (2016). *al-Hay'ah al-'Āmmah lil-Awqāf wa-dawruhā fī taḥqīq ru'yah 2030.* al-Mu'tamar al-Islāmī lil-Awqāf.

al-Ḥarbī, R. F. (2022). al-Awqāf bi-al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah bayna al-wāqi' wa-al-ma'mūl, al-Jam'īyah al-'Ilmīyah al-qaḍā'īyah al-Sa'ūdīyah. *Majallat Qaḍā', 27*, 501.

al-Hay'ah al-'Āmmah lil-Awqāf fī al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah. (n.d). al-Kutayb al-Ta'rīfī. www. awqaf. gov. sa

al-Jawāhirī, I. H. (1987). *al-Ṣiḥāḥ.* Bayrūt: Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, al-Ṭab'ah 4.

al-Kubaysī, M. (1977). *Aḥkām al-Waqf fī al-sharī'ah al-Islāmīyah*. Baghdād: Maṭba'at al-Irshād.

al-Muḥrij, A. M. M. U. (2016). *Ḥawkamat al-Awqāf dirāsah ta'ṣīlīyah muqāranah*. Risālat duktūrāh ghayr manshūrah, al-Riyāḍ: Jāmi'at Nāyif al-'Arabīyah lil-'Ulūm al-Amnīyah.

al-Muḥsin, I. (2020). al-Waqf fī al-mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah 2-3. https://www.al-jazirah.com/2020/20201228/rj1.htm

al-Nasā'ī, Ḥ. S. 'A. K. (1986). *al-Sunan al-Kubrá*. Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah, al-Ṭab'ah 2.

al-Nawawī, M. Y. S. (1392H). *al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj*. Bayrūt, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, al-Ṭab'ah 2.

al-Nīsābūrī, M. H. (n.d). *Ṣaḥīḥ Muslim*. Bayrūt: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

al-Sharbīnī, M. A. K. (1994). *Mughnī al-muḥtāj*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.

al-Shawkānī, M. 'A. M. 'A. (1993). *Nayl al-awṭār*. Miṣr: Dār al-ḥadīth, al-Ṭab'ah al-ūlá.

al-Taqrīr al-Sanawī lil-Hay'ah al-'Āmmah lil-Awqāf li-'ām. (1442H). www. awqaf. gov. sa

al-'Ubayd, 'Ā. 'A. (2016). Fiqh al-Awlawiyyāt fī al-Maṣārif al-Waqfiyyah. *Majallah Isra al-Dawliyyah li al-Māliyyah al-Islāmiyyah, 7*(1), 4.

al-ʻUbayd, ʻĀ. ʻA. (2016). Maʻāyīr taḥdīd al-maṣārif al-waqfīyah. *Majallat al-Dirāsāt wa-al-Islāmīyah wa-al-Buḥūth al-Akādīmīyah, 69*(11), 32.

Būsalāmah, Ḥ. (n.d). *Ahammīyat taṭbīq Mabādiʼ al-Ḥawkamah fī taṭwīr Muʼassasāt al-Awqāf wataf'īl dawruhā fī taḥqīq al-tanmiyah al-iqtiṣādīyah wa-al-Ijtimāʻīyah*. al-Jazāʼir, Jāmiʻat Bātnah.

Dawābh, A. (2012). *al-Usus al-sharʻīyah wa-al-iqtiṣādīyah lil-maṣārif al-waqfīyah*. Waraqah baḥthīyah muqaddimah li-Muʼtamar Dubayy.

Farḥān ʻU., Hazāʻ, H. (2020). Taṭawwur Mabādiʼ Ḥukūmah al-Muʼassasāt al-Waqfiyyah bi al-Istifādah min Mabādiʼ Ḥukūmah al-Shirkāt. *Majallah al-Islām fi Āsiyyā, 17*(2), 5.

Ibn ʻĀbidīn, M. A. ʻU. (1992). *al-Durr al-Mukhtār wa-ḥāshiyat Ibn ʻĀbidīn ʻalayhi*. Bayrūt: Dār al-Fikr.

Ibn Ḥazm, ʻA. A. S. (n.d). *al-Muḥallā wa-al-āthār*. Bayrūt Dār al-Fikr.

Ibn Kathīr, I. ʻU. (1999). *Tafsīr al-Qurʼān al-ʻAẓīm*. Dār Ṭaybah li al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, al-Ṭabʻah 2.

Ibn Manẓūr, M. M. A. (1414H). *Lisān al-ʻArab.* Bayrūt: Dār Ṣādir, al-Ṭabʻah 3.

Ibn Māzah, M. A. ʻA. ʻU. (2004). *al-Muḥīṭ al-burhānī fī al-fiqh al-Nuʻmānī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

Ibn Qudāmah, ʻA. A. M. (n.d). *al-Mughnī*. Maktabat al-Qāhirah.

Ibn Rushd, M. A. (1988). *al-Muqaddimāt al-mumhadāt*. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī.

Khaṣṣāf, A. ʻA. S. A. B. K. (1986). *al-Isʻāf fī Aḥkām al-Awqāf*. Miṣr : Maṭbaʻat al-Hindīyah.

Majallat al-ʻAdl. (1437H). *Niẓām al-Hayʼah al-ʻĀmmah lil-Awqāf*. al-No. 73.

Mardāwī, ʻA. S. M. D. S. (n.d). *Liʼinṣāf fī maʻrifat al-rājiḥ min al-khilāf*. Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, al-Ṭabʻah 2.

Mohammed Abulatifa, Mohd Noor , A. ., & Hasan Saleh, A. O. (2022). The Role Of Waqf Investment Funds In Community Development And Helping The Needy: دور الصناديق الاستثمارية الوقفية في تنمية المجتمع ومساعدة المحتاجين. Al-Qanatir: International Journal of Islamic Studies, 28(1), 176–194.

Mūminī, I. ʻUwaysī, A.. (2018). *Ḥawkamat al-Awqāf wa ʻalāqatuhā bṭṭwyr al-muʼassasāt al-waqfīyah, Dirāsah taṭbīqīyah wafqa Manhaj al-nuẓum al-khabīrah*. al-Kuwayt, al-Amānah al-ʻĀmmah lil-Awqāf.

Nādiyah, R. (2021). al-Raqābah ʻalá al-Awqāf fī al-fiqh al-Islāmī wa-al-tashrīʻ al-Jazāʼirī. Majallat al-Miʻyār, 25(59), 515.

Naqāsī, M. I., Laeba, M. (2015). *al-Ṣukūk al-waqfīyah wa-ahammīyatuhā fī tamwīl majāl al-Taʻlīm*. *Majallah al-Turāth, Jāmiʻāh Zayyān ʻĀshūr bi al-Jilfah, 20*, 150-177.

Niẓām al-Hayʼah al-ʻĀmmah lil-Awqāf. (1437H). https://awqaf.psau.edu.sa/en

Taʻlīmāt al-Muwāfaqah ʻalá inshāʼ al-ṣanādīq al-waqfīyah al-istithmārīyah. https://www.awqaf.gov.sa/sites/default/files/2022-10/_20200709%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%81%D9%82%D8%A9%20%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D8%A7%D9%95%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D9%81%D9%8A%D8%A9%20_0.pdf

Taqrīr Iqtiṣādīyāt al-Waqf : Ghurfat al-Sharqīyah. (2020). Nuskhah iliktrūnīyah. www.awqaf.gov.sa

## إنكار

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر:مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.